



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والأربعون

14 أيلول/سبتمبر - 2 تشرين الأول/أكتوبر 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

عمليات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني: الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية

تقرير المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائم عدم التكرار

موجز

يقدم المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائم عدم التكرار، فإبيان سالفبولي، تقريره عن عمليات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، باعتبارها الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية.

ويتناول التقرير الإطار القانوني المتعلق بالالتزام باعتماد عمليات تخليد الذكرى وضمائم عدم التراجع، ويحلل التحديات والفرص التي تتيحها هذه العمليات في حالات النزاع والانتقال، ويعالج مشكلة عسكرة الذاكرة في شبكات التواصل الاجتماعي. ويبرز التقرير الحاجة إلى تنفيذ سياسات قوية وفاعلة ومتعددة الأبعاد في مجال الذاكرة من أجل التصدي بشكل ملائم لجرائم الماضي ومنع تكرارها. ويختتم التقرير بتوصيات موجهة أساساً إلى الدول، ولكن أيضاً إلى الأمم المتحدة.



المحتويات

الصفحة

3	مقدمة	
3	الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص	أولاً -
4	اعتبارات عامة	ثانياً -
5	أهداف عمليات تخليد الذكرى وإطارها القانوني	ثالثاً -
7	الذاكرة كساحة معركة	رابعاً -
9	تخليد الذكرى في أوقات النزاع	خامساً -
10	عمل الذاكرة في الأوضاع الانتقالية	سادساً -
15	عسكرة (تسليح) الذاكرة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي	سابعاً -
19	التطور التدريجي للذاكرة وعدم التراجع	ثامناً -
20	خاتمة وتوصيات	تاسعاً -

مقدمة

- 1- يقدم المقرر الخاص المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمائمات عدم التكرار، فاييان سالفبولي، هذا التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار المجلس 7/36. ويورد المقرر الخاص في تقريره الأنشطة الرئيسية التي تم الاضطلاع بها في الفترة بين تموز/يوليه 2019 وحزيران/يونيه 2020، ويقدم تحليلاً لعمليات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، باعتباره الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية.
- 2- وفي عام 2019، عقد المقرر الخاص اجتماع خبراء في مقر الأمم المتحدة في جنيف من أجل الحصول على مساهمات لهذا التقرير. كما نظم مشاورات مفتوحة للدول والمنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية لمنحها الفرصة للإعراب عن آرائها بشأن هذه المسألة. ويعرب المقرر الخاص عن تقديره للمساهمات القيمة التي تلقاها.

أولاً- الأنشطة التي اضطلع بها المقرر الخاص

- 3- في الفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، أرسل المقرر الخاص طلبات لزيارة البوسنة والهرسك، وتونس، وجمهورية كوريا، وصرنيا، وغامبيا، وكرواتيا. ويعرب عن تقديره للردود الإيجابية التي وردت من هذه البلدان. كما جدد طلبه لزيارة كوت ديفوار.
- 4- وفي 10 أيلول/سبتمبر 2019، التقى المقرر الخاص مع المفوضة أنطونيا أوريجولا من لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.
- 5- وفي 11 أيلول/سبتمبر 2019، شارك المقرر الخاص في الدورة الثانية والأربعين لمجلس حقوق الإنسان حيث قدم تقريره المواضيعي عن البرامج الوطنية للتعويضات.
- 6- وفي 24 تشرين الأول/أكتوبر 2019، شارك المقرر الخاص في الدورة الرابعة والسبعين للجمعية العامة حيث قدم تقريره عن طلبات الاعتذار عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان.
- 7- وفي 22 تشرين الأول/أكتوبر 2019، عقد المقرر الخاص اجتماعاً مع الأمين العام المساعد لدعم بناء السلام، أوسكار فرنانديز - تارانكو، ومع مجموعة الأصدقاء الإقليمية المسؤولة عن الحماية.
- 8- وفي 25 تشرين الأول/أكتوبر 2019، التقى المقرر الخاص بممثلي مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، أداما دينغ.
- 9- وفي الفترة من 20 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2019، قام المقرر الخاص بزيارة رسمية إلى غامبيا.
- 10- وفي الفترة من 6 كانون الأول/ديسمبر 2019 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2020، عقد المقرر الخاص مشاورات مفتوحة للحصول على مساهمات لهذا التقرير.
- 11- ويومي 10 و11 كانون الأول/ديسمبر 2019، عقد المقرر الخاص اجتماعاً للخبراء للحصول على مدخلات لهذا التقرير.
- 12- وفي 26 شباط/فبراير 2020، شارك المقرر الخاص في غداء عمل في نيويورك مع ممثلي الدول الأعضاء لمناقشة دور مجلس الأمن والأمم المتحدة في ميدان العدالة الانتقالية.
- 13- وفي الفترة من 27 نيسان/أبريل إلى 29 أيار/مايو 2020، عقد المقرر الخاص مشاورات مفتوحة بشأن المنظور الجنساني في عمليات العدالة الانتقالية لإعداد تقريره المقبل إلى الجمعية العامة.

14- وبسبب جائحة كوفيد - 19، اضطر المقرر الخاص إلى تأجيل تنظيم زيارته الرسمية إلى البوسنة والهرسك واجتماع خبراء بشأن المنظور الجنساني في عمليات العدالة الانتقالية، وكذا مشاركته في عدة مناسبات.

ثانياً - اعتبارات عامة

15- هذا التقرير المتعلق بعمليات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني هو استمرار للعمل الذي بدأه المقرر الخاص والمقررة الخاصة المعنية بالحقوق الثقافية، بشأن كتابة التاريخ وتعليمه⁽¹⁾، وعمليات تخليد الذكرى في المجتمعات المنقسمة⁽²⁾، ومنع الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان⁽³⁾، والمحفوظات⁽⁴⁾. ويركز التقرير على الدور الحاسم لعمليات تخليد الذكرى في سياق العدالة الانتقالية، وهو ما تعترف به تماماً قواعد ومعايير القانون الدولي المعاصر. ويسمح العمل المنجز بشأن هذه الانتهاكات المرتكبة في الماضي بالتأمل في الحاضر وتحديد المواضيع المعاصرة المتعلقة بالاستبعاد والتمييز والتهميش وإساءة استعمال السلطة، التي غالباً ما تكون مرتبطة بالثقافات السياسية السامة. ويسهم عمل إيجابي في مجال الذاكرة في تطوير ثقافات ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان ويؤي بالالتزام القانوني للدول بضمان حقوق الإنسان.

16- ويسعى هذا التقرير إلى تحديد التزامات الدول وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين فيما يتعلق بعمل الذاكرة، مفترضاً أنها لا يمكنها، شأنها شأن التاريخ، أن تُفقد من التأثير السياسي والمناقشات التي تجري في الحاضر، وإن كانت لها حدود واضحة: فعمليات تخليد الذكرى لا ينبغي أن تؤدي أبداً إلى معاودة إيذاء ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان و/أو القانون الإنساني، بنكران الوقائع التي عانوا منها أو التقليل من شأنها.

17- ويصف التقرير أيضاً الممارسات الجيدة لعمليات تخليد الذكرى ويركز على البحث عن حلول لثلاثة تحديات محددة: تخليد الذكرى في أوقات النزاع، وتخليد الذكرى في حالات ما بعد النزاع، وعسكرة (تسليح) الذاكرة المرتبط بالاستخدام السياسي لشبكات التواصل الاجتماعي.

18- ولا يمكن التفكير في التحديات الثلاثة بمعزل عن غيرها في فضاء دولي يتسم بالتشكيك في تعددية الأطراف وفي نظام حقوق الإنسان، وبتزايد الإيديولوجيات الشعبوية والكارهة للأجانب في مختلف أنحاء العالم. وينعكس هذا الوضع في تصاعد العنصرية ومعاودة السامية وكرهية المسلمين واضطهاد المسيحيين، وكذا في تزايد جيوب التوتر في العلاقات بين الدول⁽⁵⁾.

19- ويشاطر هذا التقرير تشخيص الأمين العام، أنطونيو غوتيريش، الذي سلط الضوء على "اللحظة الحاسمة" التي نمر بها:

يجري التشكيك في تعددية الأطراف في سياق لا يمكن فيه لأي بلد أو منظمة أن يقدم بمفرده وبشكل منعزل الحلول التي نحتاجها للتصدي للتحديات العالمية الراهنة. فالكوكب مهدد بالاحترار العالمي، ولكن أيضاً بزيادة التوترات السياسية على الصعيد الدولي.

(1) A/68/296.

(2) A/HRC/25/49.

(3) A/HRC/37/65 و A/72/523.

(4) A/HRC/30/42، المرفق.

(5) www.un.org/en/genocideprevention/documents/advising-and-mobilizing/Action_plan_on_hate_speech_FR.pdf

ونحن نشهد فقداناً متزايداً للثقة في الحكومات والسياسيين واهتماماً متزايداً بالأصوات القومية والشعبوية التي تشيطن الآخرين وترزع الشقاق. وهذه الحالة خطيرة جداً في وقت يتطلب فيه السياق اتخاذ إجراءات متضافرة⁽⁶⁾.

ثالثاً - أهداف عمليات تخليد الذكرى وإطارها القانوني

ألف - الأهداف

20- تركز الفرضية الأساسية للعدالة الانتقالية على ضرورة المعالجة السليمة لجرائم الماضي - المرتكبة خلال نزاع مسلح، أو من قبل نظام قمعي - لبناء مجتمع ديمقراطي تعددي وشامل للجميع وسلمي. والاعتراف بجرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أمر أساسي لاستعادة الضحايا لكرامتهم وتمكين المجتمع من استعادة الثقة وبدء عملية مصالحة راسية (بين المواطنين وأجهزة الدولة) وكذا أفقية (على مستوى المجموعات في حالات النزاعات بين السكان)، وهي عملية تكمل على النحو الواجب المحاكمة الجنائية للجنة وإدانتهم وصرف التعويضات المستحقة للضحايا. وعلى العكس من ذلك، يؤدي عدم الاعتراف بالجرائم والانتهاكات التي وقعت وعدم المعاقبة عليها إلى إنكار الوقائع وإلى إدامة العنف وشرعنته.

21- ويستند التعامل مع الجرائم المرتكبة إلى ركائز العدالة الانتقالية: فمن دون ذاكرة الماضي، لا يمكن أن يكون هناك حق في معرفة الحقيقة ولا في العدالة ولا في الجبر ولا ضمانات بعدم التكرار. ولهذا، فإن عمليات تخليد الذكرى في سياق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني تشكل الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية. ويتعلق الأمر بركيزة مستقلة وفي الوقت نفسه شاملة لعدة قطاعات، إذ أنها تسهم في تنفيذ الأربع الأخرى، وتمثل أداة حيوية لتمكين المجتمعات من الخروج من منطق الكراهية والنزاع، وبدء عمليات متينة نحو ثقافة السلام.

22- وتسعى عمليات العدالة الانتقالية، بمعالجتها لانتهاكات الماضي، إلى المساهمة في تحقيق أهداف مختلفة تقع ضمن أطر زمنية مختلفة:

(أ) تسليط الضوء على الانتهاكات التي جرت في الماضي (توضيح الوقائع، ومعاقبة مرتكبيها جنائياً)؛

(ب) التصدي لتحديات الحاضر (الاعتراف بالضحايا وتكريمهم وتخليد ذكراهم، وتقديم التعويضات، والسماح بالتعبير عن القصص، وتقديم الاعتذارات العلنية، ومكافحة إنكار الوقائع، والترضية وإعادة الثقة في الدولة وفيما بين المجتمعات المحلية)؛

(ج) الاستعداد للمستقبل (منع العنف في المستقبل من خلال التعليم والتوعية، والوصول إلى ثقافة للسلام). وتسهم عمليات تخليد الذكرى في الالتزام الديمقراطي الاجتماعي، وتشجع المناقشات بشأن تمثيل الماضي، وتمكن من تناول مشاكل الحاضر بطريقة صائبة.

23- وقد فسر إعلان وبرنامج عمل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المعتمدان في ديربان عام 2001، دور الذاكرة بأنها أداة لمكافحة الظلم وصنع السلام:

(6) Guterres, António, "Le multilatéralisme, pierre angulaire d'une paix durable", en Pierre Hazan y otros (eds.), *Guerre et Paix*, Gallimard y Fondation Martin Bodmer, 2019

تذكر جرائم أو آثام الماضي، أينما ومتى وقعت، وإدانة مآسيه العنصرية إدانة لا لبس فيها، وقول الحقيقة بخصوص التاريخ، هي عناصر أساسية للمصالحة الدولية ولإيجاد مجتمعات تقوم على العدالة والمساواة والتضامن⁽⁷⁾.

24- وتخليد الذكرى يعمل على الأحداث التي وقعت منذ زمن بعيد، مثل تجارة الرقيق، وكذا الانتهاكات التي ارتكبت في الماضي القريب أو خلال النزاعات التي لا تزال مستمرة.

باء- الإطار التنظيمي ومعايير الأمم المتحدة

25- اعتمدت الدول عدداً من الصكوك التي تعترف بالدور الأساسي للذاكرة في تهيئة بيئة مواتية للتعايش، في أعقاب انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

26- وبداية، ينبغي إبراز الالتزام العام بضمان الحق في عدم التعرض لانتهاكات جسيمة، مثل حالات الاختفاء القسري والإعدام التعسفي والتعذيب والإبادة الجماعية. فحظرها، بما في ذلك منع وقوعها، منصوص عليه في اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها⁽⁸⁾، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية⁽⁹⁾، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية والمهينة⁽¹⁰⁾، واتفاقية حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري⁽¹¹⁾.

27- وتنص المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب⁽¹²⁾ على الحق في معرفة الحقيقة بشأن هذه الانتهاكات (الذي يسمى أيضاً الحق في معرفة الحقيقة) كحق فردي لأي ضحية أو لأفراد أسرته، بل أيضاً كحق جماعي [تقدم] "الممارسة الكاملة والفعالة [له ...] ضماناً حيويًا لتفادي تجدد وقوع هذه الانتهاكات"⁽¹³⁾. وينص الصك نفسه على واجب الدول في أن تتذكر ومسؤوليتها في نقل التاريخ من أجل "حفظ الذاكرة الجماعية من النسيان بغية الاحتياط على وجه الخصوص من ظهور نظريات تحرف الوقائع أو تنفيها"⁽¹⁴⁾.

28- ويبقى هذا الالتزام الأساسي للدول في كثير من الأحيان حياً على ورق في مجتمعات كثيرة عانت من نظم استبدادية أو كانت ضحية نزاعات داخلية: فقد نمت أجيال من دون معرفة الماضي تقريباً، وهذا يتصل بأعمال العنف الحالية، المرتبطة ارتباطاً وثيقاً بتلك الوقائع.

29- وتكمل المجموعة المستوفاة من المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال اتخاذ إجراءات لمكافحة الإفلات من العقاب التي صاغها لوي جوانيه وخليفته، ديان أورنتليتشر، المجموعة التي أعلنها المقرر الخاص للجنة الفرعية، ثيو فان بوفن⁽¹⁵⁾، والتي قام المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، شريف بسيوني⁽¹⁶⁾، بتحديثها، والتي أرست أسس المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية

(7) www.ohchr.org/Documents/Publications/DurbanDecProgAction_sp.pdf، الفقرة 106.

(8) المادة 1.

(9) المادة 2.

(10) المادة (1)2.

(11) الديباجة، الفقرة 7؛ وتتضمن مادة المنطوق عدة قواعد موجهة إلى واجب منع وقوعها.

(12) E/CN.4/2005/102/Add.1، تقرير ديان أورنتليتشر، بناء على العمل الذي قام به من قبل لوي جوانيه.

(13) المبدأ 2 الحق غير القابل للتصرف في معرفة الحقيقة.

(14) المبدأ 3 واجب عدم النسيان

(15) E/CN.4/1997/104.

(16) E/CN.4/2000/62.

بشأن الحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها 147/60.

30- وأشارت الجمعية العامة في ذلك القرار، المعتمد بتوافق الآراء عام 2005، إلى أن عمليات تخليد الذكرى تشكل بدورها جزءاً من الحق في الجبر. وقد حدد القرار أن الترضية ينبغي أن تشمل التدابير التالية: التحقق من الوقائع والكشف الكامل والعلني عن الحقيقة؛ وإصدار إعلان رسمي أو قرار قضائي يعيد الكرامة والسمعة وحقوق الضحية والأشخاص الذين تربطهم بها صلة وثيقة؛ وتقديم اعتذار علني، بما في ذلك الاعتراف بالوقائع وقبول المسؤولية؛ وإحياء ذكرى الضحايا وتكريمهم؛ وتضمين مواد التدريب على القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وكذا المواد التعليمية في جميع المستويات، معلومات دقيقة عما وقع من انتهاكات.

31- ويُفترض أن يكون الالتزام العام بضمان حقوق الإنسان عنصراً خاصاً ومتميزاً فيما يتصل بعمليات تخليد الذكرى، في حالات المجتمعات التي عانت من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. ويستمد واجب الدفع قدماً بعمليات تخليد الذكرى في هذه الحالات من المصادر الرئيسية (العهد والاتفاقيات) والثانوية للقانون الدولي الإنساني (المبادئ والمبادئ التوجيهية). وإضافة إلى ذلك، ينبغي التأكيد أيضاً على أن عمليات تخليد الذكرى تمر بجميع جوانب الجبر الشامل - ولا سيما ببعدي الترضية وضمانات عدم التكرار - بوصفها التزاماً جديداً ناشئاً عن الانتهاكات المرتكبة.

رابعاً - الذاكرة كساحة معركة

32- يتخذ تخليد الذكرى أشكالاً عديدة وينبغي أن يكون أداة للاعتراف بالغير، وللإعتراف لجميع الناس بالخصية القانونية، وللسلام والعدالة والتعايش الاجتماعي. ولكنه أيضاً جزء من إطار ثقافي أوسع تتواجه فيه رؤى وقيم وسرديات مختلفة. فالثقافة هي موشور ننظر من خلاله إلى العالم، وينظر الآخرون من خلاله إلينا. فالاحتفاء بأنواع موسيقية ما، وتمجيد بعض الأحداث والأبطال أو البطولات، حقيقيين كانوا أو أسطوريين أو خياليين، ونبذ أحداث أخرى، تؤثر على تصوراتنا وتساعدنا على تحديد العلاقات⁽¹⁷⁾.

33- ويستخدم منطق التهميش والإقصاء والقوالب النمطية السلبية وتجريد الإنسان من إنسانيته ونفي الانتهاكات بدوره هذه الأدوات بشكل معاكس، للحصول على أثر عكسي.

34- ولقد تغير الإطار القانوني والتنظيمي للعدالة الانتقالية تغيراً جذرياً منذ بداياته إلى يومنا هذا، ويجب الآن أن يُفهم أن عمليات العدالة الانتقالية يجب أن تركز على الوفاء الفعال بالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان وتدور حولها⁽¹⁸⁾.

(17) من أمثلة ذلك أعمال خيالية مثل المسلسل التلفزيوني "بنات ديري" (Derry Girls)، الذي سمح للمراهقين الأيرلنديين والبريطانيين بأن يفهموا النزاع في شمال الجزيرة بشكل أفضل، والصدى الدولي لمسلسل "الهولوكوست" التلفزيوني القصير من عام 1978 فصاعداً.

(18) Salvioli, Fabián, "La justice transitionnelle aujourd'hui", en Julián Fernández y Olivier de Frouville (eds.), *L'hirondelle et la tortue. Quatrièmes journées de la justice pénale internationale*, págs. 109 a 114, París, Pedone, 2020.

35- ويجب أن تقوم الدولة بدور فاعل وحازم في هذا الشأن، وفقاً للمعايير الدولية؛ ويشاطر المقرر الخاص لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان نهجها الذي يوصي بوضع سياسات عامة شاملة لتخليد الذكرى⁽¹⁹⁾.

36- ويجب أن يكون للذاكرة، كجزء من العدالة الانتقالية، نهج يقوم على حقوق الإنسان، وأن تكون منسجمة معه. ويهدف الاستخدام الجيد للذاكرة إلى إرساء "حقيقة حوارية"⁽²⁰⁾، أي تهيئة الظروف لقيام نقاش داخل المجتمع حول أسباب جرائم وعنف الماضي ومسؤولياتها المباشرة وغير المباشرة وعواقبها، وهو ما من شأنه أن يسمح لها بتجاوز "الروايات المختلفة تماماً وغير المعترف بها لما حدث"⁽²¹⁾، وبالتالي الحد من "طيف من الأكاذيب المسموح بها"⁽²²⁾.

37- والهدف من ذلك هو تمكين السكان الضحايا من تفسير ماض وحشي - من دون تبريره - وبالتالي تخفيف حدة التوترات القائمة وتمكين المجتمع من العيش في سلام أكثر مع تركة انقسامات الماضي. ومن دون الوقوع في النسبية الخطيرة ولا خلق تفكير موحد، يمكن أن تتعايش روايات وتفسيرات مختلفة لعنف الماضي داخل مجتمع ديمقراطي؛ وبهذه الطريقة، تتعاون مع دينامية إعادة البناء الاجتماعي.

38- وينبغي ألا تسفر العملية المشار إليها في الفقرتين السابقتين أبداً على أنها نفي أو تقليل من شأن الانتهاكات المرتكبة؛ كما لا ينبغي أن يُبدل بتأكيدات ضد استنتاجات لجان تقصي الحقائق و/أو الدعاوى القضائية، التي تعطي حداً أدنى متحققاً منه من الانتهاكات التي عادة ما يكون عددها الحقيقي في الممارسة العملية أكبر من ذلك بكثير. ويتعين أن تشغل أصوات ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حيناً متميزاً في بناء الذاكرة، مع تفادي التلاعب الذي يمكن أن يتم انطلاقاً من موقع مرتكبيها.

39- وفي حالات محددة من النزاعات المسلحة - بين الجماعات أو المجموعات القبلية أو الإثنية - لا يمكن لعملية تخليد الذكرى أن تؤدي إلى تنافس بين الضحايا، وهو ما يحدث عندما تحظى بعض هذه الجماعات بدعم السلطات بينما يجري تهميش أخرى، إما بإرادة سياسية أو لأنها لا تملك الوسائل السياسية والإعلامية الكافية لإسماع صوتها في المجال العام.

40- ويمكن لعملية تخليد الذكرى المتصلة بالنزاعات المسلحة أن تؤدي إلى التلاعب بالتاريخ وإلى عبادة الشهادة، مما يساعد على نكء جراح الماضي، وشحن الأحقاد، والتحريض على أعمال عنف جديدة. وتحذر عملية تحديد خريطة انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في الفترة ما بين 1993 و2003 في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية (2010) من مخاطر "تخليد الذكرى المشبوه بالانتقام"⁽²³⁾. وبالمثل، خلص الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، في تقريره عن بعثته إلى البوسنة والهرسك، إلى أن ما تواجهه الأقليات في مختلف أنحاء البلد من استحالة بناء نصب تذكارية كانت مصدراً للجدل والمعاناة في البلد⁽²⁴⁾.

(19) "Principios sobre políticas públicas de memoria en las Américas", resolución 3/2019, adoptada el 9 de noviembre de 2019.

(20) Sachs, Albie, *The Soft Vengeance of a Freedom Fighter*, Berkeley, University of California Press, 2000.

(21) المرجع نفسه.

(22) Ignatieff, Michael, "Article on Faith", *Index on Censorship* 5, 1996, pág. 111
التالي: <https://journals.sagepub.com/doi/pdf/10.1177/030642209602500522>.

(23) www.ohchr.org/Documents/Countries/CD/DRC_MAPPING_REPORT_FINAL_EN.pdf, párr. 111.

(24) A/HRC/16/48/Add.1، الفقرة 48.

41- ويمكن أن يسهم عمل تخليد الذكرى أيضاً في إساءة المعاملة أو حتى في ما يسمى "طغيان الذاكرة"⁽²⁵⁾ عندما تكون الرسالة الموجهة تهدف إلى حبس الناس في وضعهم كضحايا باسم عنف الماضي، لتبرير أعمال عنف جديدة والتحريض عليها. وفي المجتمعات التي تخوض نزاعات، يبنى القادة السياسيون الذي يفتقرون إلى المسؤولية روايات انطلاقاً من الهزائم المتكبدة، أحياناً قبل قرون عديدة، لتعبئة مشاعر مواطنيهم، وإثارة الرغبة في الانتقام على أساس ذكرى الإهانات. وإن توضيح وقائع الماضي، والاعتراف بالمسؤولية، وعمل العدالة من أجل إدانة المسؤولين عن ذلك، هي أفضل ترياق ضد التلاعب بالماضي وتمجيد العنف وأساس سلام دائم حقيقي، من دون إفلات من العقاب.

خامساً- تخليد الذكرى في أوقات النزاع

ألف- الزمانية

42- في السنوات الثلاثين الماضية، أنشئت عشرات لجان تقصي الحقائق ولجان التحقيق في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والبث فيها، كما تم إنشاء العديد من المحاكم الجنائية لمحاكمة جرائم الحرب وغيرها من الجرائم الدولية. وثمة اعتراف بالأهمية التربوية والبعث المثالي لهذه الصكوك في مواجهة جرائم من الضخامة بحيث "تستحيل المعاقبة عليها أو الصفا عنها"⁽²⁶⁾، وإن كان يمكن - وينبغي - إقامة العدالة بشأنها؛ كما يسلط الضوء على الدور الوقائي فيما يتصل بتكرار مثل هذه الجرائم.

43- وقضية الذاكرة هي أحد الأسباب الرئيسية لوجود آليات العدالة الانتقالية هذه؛ وهذا البعد من الذاكرة يندرج في المدى المتوسط والطويل، لأن عملية إعادة البناء الديمقراطي للمجتمع، بعد العنف الجماعي، تقاس بعقود، بل بأجيال.

باء- حدود العدالة الانتقالية

44- تبين التجربة، مع ذلك، أن هذا البعد التربوي فيما يتصل بالجرائم والطابع المثالي المنشود من نبذها بعيد عن أن يكون بالإمكان دمجها بشكل فوري. وهناك عقبات كثيرة: فأحياناً تُنشأ لجان لتقصي حقائق ومحاكم جنائية خاصة بينما لا يزال النزاع جارياً، وبينما لا تزال الجرائم الدولية تُرتكب، ولا تزال الجماعات المتحاربة تواصل دعايتها العدائية. وتخليد الذكرى في هذه الظروف أمر بالغ الصعوبة.

45- وفي السنوات الأخيرة، أنشئت في أماكن مثل مالي وجمهورية أفريقيا الوسطى والجمهورية العربية السورية آليات جنائية وغير جنائية شتى للعدالة الانتقالية في ظروف بالغة التعقيد. وأثناء النزاعات الجارية، لا يمكن للدول أن تمارس سلطتها في جميع أنحاء الإقليم، وفي كثير من الحالات تكون هي نفسها المسؤولة عن ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان و/أو القانون الدولي الإنساني.

(25) Todorov, Tzvetan, *Les abus de la mémoire*, Paris, Arléa, 1995.

(26) Hannah Arendt-Karl Jaspers, *Correspondance (1926-1969)*, carta del 17 de agosto de 1946, citada por Claudia Hilb, "Des crimes que l'on ne peut ni punir ni pardonner. Penser avec Arendt, dans le débat sur le passé récent en Argentine", Université Paris-Diderot <http://lcs.univ-paris-diderot.fr/Arendt/pdf/hilb.pdf>.

46- ولا تقدر عمليات البحث والتوثيق في سياق نزاع ما بثمن لأنها تسمح بجمع الأدلة والشهادات التي تكون حاسمة في وقت لاحق. ومن الجدير بالذكر أن التكنولوجيات الجديدة، ولا سيما السواتل، قد سلطت الضوء على وقائع معينة، مثل كشف مقابر جماعية في أعقاب مذابح سريريبييتسا، وفي الآونة الأخيرة جداً الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ارتكبت في ميانمار والجمهورية العربية السورية والسودان.

47- ومع ذلك، فإن عمليات التوثيق هذه معقدة وخطيرة. وفي أنحاء مختلفة من العالم، تعرض المدافعون عن حقوق الإنسان والصحافيون وغيرهم ممن يوثقون الانتهاكات للاستهداف وعمليات الاغتيال. بل إنهم اغتيلوا في بعض الحالات "بصورة استباقية" على أيدي المعتدين الذين يسعون إلى تجنب توثيق جرائم في المستقبل.

48- ومع أن البعد التربوي لهدي الوقاية وعدم التكرار من الصعب الوصول إليه بينما لا يزال النزاع قائماً، يكتسي هذا العمل أهمية كبيرة بمجرد وضع الأسلحة.

جيم- إدارة توقعات الضحايا

49- إن القدرة على إثبات وتوثيق الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان لم تكن أبداً أكثر إلحاحاً وفعالية منها في الوقت الراهن. غير أن ثمة مفارقة في أن هذا العمل الأساسي يمكن أن يؤدي إلى تفاقم شعور الضحايا بالتخلي عنهم وانعدام حيلتهم بسبب عدم فعالية المجتمع الدولي في وضع حد لهذه الانتهاكات. وأثناء نزاع ما، تتطلب معاملة الضحايا من خلال آليات العدالة الانتقالية نهجاً يقينياً.

50- وينبغي أن تتعامل آليات العدالة الانتقالية في أوقات النزاع بأفضل طريقة ممكنة مع العجز، المؤقت على الأقل، عن الوفاء بما لم يلب من توقعات الضحايا والمجتمعات المحلية الذين أنشئت باسمهم. ويعد مثال الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس 2011 مثلاً على آلية مبتكرة⁽²⁷⁾: فقد اعتمدت عدداً من التدابير التي يمكن أن تساعد في تقديم أجوبة مناسبة للضحايا، وهي تتعاون مع السلطات القضائية الوطنية التي تقاضي مرتكبي الجرائم الدولية⁽²⁸⁾، ووضعت إجراءات لإبلاغ ممثلي الضحايا عن التحقيقات بانتظام، وأجرت دراسات عن التوقعات وأفضل السبل لتحقيقها، وأمنت الموافقة والرضا المسبقين للضحايا الذين يدلون بشهاداتهم، مع اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان أمنهم.

سادساً- عمل الذاكرة في الأوضاع الانتقالية

ألف- تحدي العولمة

51- عندما يستتب السلام و/أو الديمقراطية من جديد في نهاية المطاف، لا يتحقق دائماً الهدف التربوي لتخليد الذكرى من خلال آليات العدالة الانتقالية. فلمحاكمة المسؤولين قيمة هائلة في عمليات تخليد الذكرى، ولكن الأحكام الصادرة عن محكمة جنائية دولية أو مختلطة لا تكفي لوحدها

(27) A/73/741.

(28) في كانون الثاني/يناير 2020، كانت 12 دولة قد قدمت 41 طلباً إلى الآلية.

لتغيير التصورات داخل المجتمعات؛ والأحكام غالباً ما تكون من مئات الصفحات ومكتوبة بلغة قانونية لا يمكن للجماهير فهمها بسهولة؛ وأحياناً، استغرق الأمر سنوات لترجمتها إلى اللغات الوطنية.

52- وعلى سبيل المثال، نجحت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، خلال 25 عاماً من وجودها (1993-2017) في اعتقال ومقاضاة العديد من الأشخاص، بمن فيهم رؤساء دول ووزراء وجنرالات وغيرهم من القادة السياسيين والعسكريين البارزين من مختلف الأطراف. وقد اضطلعت هذه المحكمة (والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا)، من خلال اجتهاداتها القضائية، فيما اضطلعت به بدور بالغ الأهمية في التوعية بالعنف الجنساني⁽²⁹⁾، وساعدت على إبراز الوقائع الشاذة وزيادة الوعي بها.

53- ولكن على الرغم من النجاحات القانونية التي لا يمكن إنكارها التي حققتها المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والتي استُكملت بالإجراءات القمعية لدائرة جرائم الحرب في البوسنة والهرسك وغيرها من المحاكم الوطنية، لم يسجل نجاح في تغيير السرد الذي بنته أجهزة الدعاية المنشأة أثناء الحرب في مجتمعات يوغوسلافيا السابقة، ولا في وقف نفي الوقائع وخطاب الكراهية، وكلها تستنسخ بقوة في الوقت الراهن.

54- ومن الدروس العظيمة المستفادة من عمل المحكمة أن "الفكرة القائلة بأن مجرد إغراق الجمهور بالمعلومات التقنية عن ولاية آلية العدالة الانتقالية وإجراءاتها وأنشطتها كافية لخلق دعم شعبي هائل هي مجرد وهم"⁽³⁰⁾. وأنشأت المحكمة، بعد ست سنوات فقط من تأسيسها، مكتباً للتوعية، وسيستغرق ذلك المكتب مزيداً من الوقت لكي يكون له وجود دائم في الموقع في جمهوريات يوغوسلافيا السابقة لكي ينجز عمله. ولا تزال الثقافة السياسية السامة هناك تقاوم التحول، ومن هنا الحاجة إلى لجان تقصي الحقائق وإلى عدم انعزال المحاكم عن بقية الآليات اللازمة للوصول إلى المجتمع بشكل صحيح.

55- وقد أنشئت لجنة الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا عندما كانت عملية إرساء الديمقراطية جارية بالفعل في البلد؛ وكان إنجازها الهائل هو رسم وتصوير مستقبل مختلف، مما جعل معالجة جرائم الفصل العنصري خطوة لا غنى عنها في تحويل العلاقات العرقية داخل مجتمع جنوب أفريقيا. وهذا النهج السياسي بالمعنى النبيل - وليس التقني - للكلمة هو الذي أتاح حشد تأييد واسع بما فيه الكفاية حوله يشمل مجموعات من الضحايا، ووسائل الإعلام، والسياسيين، والأكاديميين، والنقائين وغيرهم، لدرجة أن هذه الدينامية الإيجابية جذبت في نهاية المطاف اهتمام العالم بأسره واحتفظت به. بيد أن هذه اللجنة لم تتناول مسألة العنف الهيكلية المرتبطة بسياسات الفصل العنصري وجهاً لوجه، كما أنها لم تصاحبها محاكمة وإدانة المسؤولين عن الجرائم البشعة، مما ترك الضحايا من دون عدالة.

56- والعدالة لوحدها لا تكفي للذاكرة وكذا غيابها. ويبين هذا المثال المزدوج الحاجة إلى أن تخليد الذكرى يجب أن يتم في إطار عملية شاملة للعدالة الانتقالية، تعالج فيها جميع عناصرها بفعالية، من دون إغفال هدف إرساء الديمقراطية وثقافة السلام. وعلى الذين يديرون عمليات العدالة الانتقالية أن يقيموا شراكات مع مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع المدني من أجل المساهمة في تغيير ثقافة سياسية سامة قوامها العنف والمواجهة والتهميش. وللإسهام بشكل مفيد في الإمساك بزمام أعمال تخليد الذكرى، يجب أن تتعد عمليات العدالة الانتقالية عن النهج التكنوقراطي البحث وأن تقيم شراكة مع المجتمع المدني.

Véase Tribunal Internacional para la ex Yugoslavia, casos *Mucić y otros*, *Kunarac y otros*, *Šainović y otros* y *Đorđević*. (29)

Institute for Integrated Transitions, "Changing the Narrative: The Role of Communications in Transitional Justice", 2019، متاح على الرابط التالي: <https://www.ifit-transitions.org/resources/publications/major-publications-briefings/changing-the-narrative-the-role-of-communications-in-transitional-justice>. (30)

57- ولم تكن محاكمات نورمبرغ التي عقدت في فترة ما بعد الحرب مباشرة وحدها التي غيرت المجتمع الألماني؛ بل تطلب ذلك أيضاً تراكم المحاكمات التي عقدتها المحاكم الألمانية بدءاً من عقد الستينات، وبعد ذلك آلاف الكتب وآلاف الطلاب الذين زاروا معسكرات الاعتقال، وكذا عشرات الأفلام الوثائقية، إضافة إلى المسلسلات الخيالية التلفزيونية عن المحرقة. وكان كل هذا ضرورياً على طريق الاعتراف بالجرائم التي ارتكبتها النازيون وتحويل المجتمع ديمقراطياً.

باء- الممارسات الجيدة

58- تخليد الذكرى عملية طويلة الأجل يمكن أن تسهم فيها بقية أدوات العدالة الانتقالية. ويتوقف نجاحها جزئياً على اعتماد السلطات التي تدير الحيز العام سياسات للذاكرة تمثل مختلف وجهات النظر وتنفيذها إياها، وإقامتها تعاوناً جيداً مع المجتمع المدني، الذي يحشد عمله مجموعات من الناس، ويطلق مبادرات ومناقشات، ويسهل عملية أخذ السكان بزمامها.

59- ومن التدابير المثمرة جداً في مجال تخليد الذكرى التركيز على فهم آليات القمع والتجريد من الإنسانية التي تسبق دائماً العنف الواسع النطاق، بحيث يفتح نقاش واسع حول أسباب وعواقب عنف الماضي والحاجة إلى بناء مستقبل مختلف. وينبغي إعطاء المجتمع المجال لاكتساب فكرة واضحة عن السياق الذي يتيح حدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان و/أو القانون الدولي الإنساني.

60- والأمثلة الواردة أدناه ليست شاملة؛ ولا يمكن سرد كل التجارب الإيجابية في مجال تخليد الذكرى، والتي تشمل الأدب، والمجال الفني، والعالم الأكاديمي، والمتاحف وغيرها، والتي يمكنها بدورها أن تجري بطريقة مادية أو افتراضية (على الإنترنت). ومن الأمثلة الأخرى على ذلك الإجراءات الحافزة للجان تقصي الحقائق، والاحتفال بذكرى الأشخاص المفقودين، والكتب المدرسية.

61- وبعد أن أثبتت لجنة الحقيقة والمصالحة الكندية⁽³¹⁾ الوقائع المتعلقة بمن تضرروا بصورة مباشرة أو غير مباشرة من تركة "المتقاعدين الهنود"، كرست جزءاً كبيراً من جهودها لتشجيع التفكير في هذا الماضي داخل المجتمع. وفي ليبيريا، كانت إحدى توصيات لجنة الحقيقة والمصالحة هي بدء عملية "مهرب الذاكرة" (Memoryscape) التي تدرس فيها طرائق الإصلاح وتعد فيها آليات تندرج في التقاليد الجديدة لتسوية المنازعات. وفي سيراليون، أطلقت لجنة الحقيقة والمصالحة مشروعاً وطنياً متعدد التخصصات فتح مجالاً واسعاً للتفكير في رؤية البلد للمستقبل. وفي الأرجنتين، ساهم عمل لجنة الحقيقة والمحاكمات الجنائية في التوصل إلى فهم مشترك بشأن إرهاب الدولة في ظل الدكتاتورية العسكرية.

62- وفي بلدان مختلفة، كانت الأعمال التي تصور تاريخ الضحايا وظروف اختفائهم أو وفاتهم بمثابة تذكير بالأرواح التي أزهقت بسبب العنف السياسي⁽³²⁾. وقد كانت لكتب مثل 'كتاب وفيات أيرلندا الشمالية' (The Northern Ireland book of the dead) تداعيات واسعة النطاق، بما في ذلك في الكنيستين الكاثوليكية والبروتستانتية في أيرلندا، وأتاحت تقاسم معاناة كلنا الطائفتين.

63- وتتناول كتابة التاريخ الجماعي بدورها قضايا حالية ومستقبلية، ومن هنا تأتي أهمية كتب التاريخ للأجيال الجديدة. وفي بعض الأحيان، في النزاعات بين الدول، تمكن مؤرخون من بلدان متقابلة من إنتاج سردية وحيدة، بينما أبلغوا في مناسبات أخرى عن تعددية في الآراء، لا يمكن التوفيق بينها. ويبقى عندها

(31) <https://www.rcaanc-cimac.gc.ca/eng/1450124405592/1529106060525>

(32) على سبيل المثال، "The Kosovo Memory Book"،

The Northern Ireland book of the dead، و https://www.kosovskaknjigapamcenja.org/?page_id=29&lang=de

<https://www.hotpress.com/opinion/the-northern-ireland-book-of-the-dead-417032>

لتقدير من يقرأ وضع تفسيره الخاص للوقائع، بعد أن تكون له ميزة الوصول إلى مصادر متعددة ثرية بالمعلومات. وقد نشر كتاب مدرسي للتاريخ الفرنسي الألماني ألفه مؤلفون من كلتا الدولتين تحت عنوان تاريخ 'Histoire/Geschichte'⁽³³⁾ في بداية العام الدراسي 2006-2007. وثمة كتاب مرجعي آخر هو النص الإسرائيلي الفلسطيني 'تاريخ الآخر' (*Histoire de l'autre*)، الذي أنتجه معهد أبحاث السلام للشرق الأوسط⁽³⁴⁾، حيث يتم التعبير في عمود أول عن المنظور الفلسطيني، وفي عمود ثانٍ عن النظرة الإسرائيلية للوقائع التاريخية نفسها، وتترك مساحة مركزية فارغة للطلاب لإقامة روايتهم الخاصة. وثمة مثال ثالث هو الكتاب المدرسي الذي يتناول الحروب في يوغوسلافيا السابقة خلال تسعينات القرن العشرين، مدرجاً إياها في الأحداث الإقليمية ومتيحاً الوصول إلى الوثائق المتعلقة بالوقائع التاريخية التي تثير جدلاً كبيراً⁽³⁵⁾.

64- ويلعب المجتمع المدني دوراً هاماً في أنشطة تخليد الذكرى في المجال العام. ففي عام 2019، أعرب في لبنان عن الحاجة إلى الحوار والنقاش وتولي زمام الذاكرة في المجال العام، فيما يتعلق بالنزاع الذي أدمى البلد بين عامي 1975 و1990. ونظمت جولات سيراً على الأقدام على طول الخط الأخضر الذي كان يفصل سابقاً بين المعسكرات، ونظمت معارض لصور الحرب الأهلية، وعرضت أفلام ومناقشات لا حصر لها. وأدى هذا الفوران إلى تجاوز الانقسامات التقليدية للمجتمع.

65- وتؤدي الثقافة، بجميع أشكالها، دوراً أساسياً في عمل الذاكرة، لأنها كثيراً ما تسمح بتفكيك آليات القمع والمواجهة والعنف. والهدف من ذلك هو استبدال الثقافات السياسية السامة والسلبية، التي لها موروثات عنيفة وتمييزية تستمر لعقود من الزمن بعدها. وفي الأرجنتين، اضطلع المجتمع المدني والسلطات بأنشطة عديدة في المجالات الفنية والإعلامية والفضاءات العامة أتاحت معرفة الأجيال المتعاقبة النقدية للماضي العنيف.

66- وفي جميع هذه العمليات، يجب الامتثال لما أشير إليه في الفقرة 16 أعلاه التي تضع حدوداً لممارسات تخليد الذكرى.

جيم - متابعة توصيات آليات تقصي الحقائق وتولي زمامها

67- في كثير من الأحيان، لا تنفذ الدول التوصيات الواردة في التقارير النهائية للجان تقصي الحقائق ولا تكشف عنها، مما يحول دون إمساك المجتمع بزمامها فعلياً. وهذا يخلق فراغاً في سرديات الماضي يمكن أن تستغلها مصالح سياسية بعيدة عن معاناة الضحايا وعن متطلبات مجتمع سلمي. وينبغي ألا يكون خلق آليات العدالة الانتقالية تجميلاً، ولا ينبغي أن تتحول إلى أعذار تتجنب إجراء الإصلاحات اللازمة من أجل الوفاء بالتزامات الدولة تجاه الضحايا وتحسين نوعية الديمقراطية.

68- وأعرب المقرر الخاص، خلال زيارته إلى السلفادور، عن قلقه من العواقب الطويلة الأجل لسياسة الإفلات من العقاب التي استمرت لأكثر من 30 عاماً. وفي حين أوصت لجنة تقصي الحقائق بمحاكمة مرتكبي أخطر الجرائم المرتكبة أثناء النزاع المسلح، ومنح الضحايا أملاً في العدالة، حدث العكس:

(33) <https://www.klett.de/produkt/isbn/978-3-12-416510-7>

(34) Vidal-Naquet, Pierre y otros, *Histoire de l'autre*, Liana Levi, colección Piccolo, núm. 55 (شباط/فبراير 2008).

(35) www.cdrsee.org/publications/education/volume-2-wars-divisions-integration-1990-2008 و www.balcanicaucaso.org/eng/Areas/Balkans/The-Balkans-rethinking-history-text-books-177099

فقد كانت المقتضيات التي تتيح الإفلات من العقاب مرفوقة بنظام مُأسس ومعتمّم لنفي ونسيان الانتهاكات السابقة التي أثرت تأثيراً عميقاً على النسيج الاجتماعي والسردية الجماعية للشعب السلفادوري. وفي هذه العملية، جرى نسيان ضحايا الجرائم الفظيعة للماضي وحجبهم عن الأنظار⁽³⁶⁾.

69- وللأسف، هذا المثال ليس فريداً من نوعه في العالم.

دال - الوصول إلى المحفوظات

70- يرتبط تخليد الذكرى بالوصول إلى المحفوظات. ويتمثل الخطر الأكثر وضوحاً في الرغبة المتعمدة لبعض الجماعات المتحاربة في تدمير الوثائق التي قد تشكل خطراً، أو تصبح دليلاً على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وهذه الرغبة في الإخفاء ليست جديدة: فقبل أكثر من قرن، أمر ملك بلجيكا، ليوبولد الثاني، بتدمير المحفوظات⁽³⁷⁾ المتعلقة بالعنف الرهيب الذي ارتكب تحت سلطته في دولة الكونغو المستقلة. ومنذ ذلك الحين، ما فتئت حكومات عديدة تحاول محو آثار جرائمها. ويرى المقرر الخاص أن حماية المحفوظات عنصر حاسم في إتاحة معرفة الحقيقة وإعادة الإمسك بزمام التاريخ داخل مجتمع ما⁽³⁸⁾.

71- وحماية المحفوظات غير كافية. ففي كثير من الأحيان، ترفض بعض هيئات الدولة المرتبطة بأجهزة الأمن التعاون الكامل مع آليات العدالة الانتقالية وإتاحة إمكانية الوصول إلى محفوظاتها. وكان هذا حال هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب، التي مُنعت من الوصول إلى بعض المحفوظات التي في ملكية أجهزة الأمن. وفي بعض البلدان، مثل السلفادور، بعد مرور أكثر من 30 عاماً على الأحداث التي وقعت، لا يزال الوصول إلى المحفوظات العسكرية المتعلقة بجرائم محددة مستحيلًا عملياً، بسبب عدم تعاون السلطات التي تمتلكها⁽³⁹⁾؛ وهذا يتناقض مع الموقف المثالي للسلطات الألمانية، التي فتحت محفوظات ستازي (وزارة أمن الدولة في جمهورية ألمانيا الديمقراطية السابقة)⁽⁴⁰⁾.

72- ونشأت صعوبة أخرى مع استحداثات تكنولوجيايات جديدة. فالآلية المعنية بسوريا جمعت لوحدها أكثر من مليوني وثيقة، من بينها مقاطع فيديو وشهادات تتعلق بانتهاكات قوانين الحرب، تمثل 41 تيرابايت. وتتطلب إدارة هذه المعلومات ميزانية كافية ومعارف محددة؛ وينبغي وضع معايير للإجراءات المتبعة داخل الأمم المتحدة لمعالجة هذه المجلدات من المحفوظات.

هاء - دور الأمم المتحدة

73- يمكن للأمم المتحدة أن تلعب دوراً هاماً جداً في الأعمال المتعلقة بتخليد الذكرى؛ وقد قامت وكالاتها وهيئاتها، منذ إنشائها، ببناء محفوظات واسعة النطاق وقيمة في البلدان التي عملت بها. ويمكن لهذه الوثائق أن تعطي نظرة فريدة على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتساعد على كتابة صفحات من تاريخ مختلف البلدان.

(36) التعليقات الأولية للمقرر الخاص عقب زيارته الرسمية، متاحة على الرابط التالي:

.www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24557&LangID=S

(37) Van Grieken E. y Madeleine van Grieken-Tavernier, *Les archives inventoriées au Ministère des Colonies*, 21 de mayo de 1957، متاح على الرابط التالي: www.kaowarsom.be/en/memoir_156

(38) وكمثال إيجابي، تلتزم سويسرا ومنظمات مثل منظمة السلام السويسرية بحماية المحفوظات المعرضة للخطر في بلدان شتى.

(39) .www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24557&LangID=S

(40) انظر المفوض الاتحادي للمحفوظات التابع لوزارة أمن الدولة في جمهورية ألمانيا الديمقراطية، www.bstu.de/en/

74- وفي إطار المؤسسة ذاتها، لا تتاح لجهات فاعلة أخرى، بما فيها الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان - إمكانية الوصول إلى هذه المحفوظات دائماً. ومن الناحية النظرية، يمكن للجمهور الاطلاع على الوثائق بعد 20 عاماً، باستثناء الوثائق التي تعتبر سرية للغاية، ولكن من الناحية العملية ليس الأمر كذلك دائماً، لأسباب تقنية وتتعلق بالميزانية، ولا سيما لنقص الموارد اللازمة لمعالجتها ورقمنتها⁽⁴¹⁾. وينبغي تنقيح القاعدة: ففي بعض الحالات، يمكن لما يكتسبه إلقاء الضوء على أحداث الماضي من أهمية أن يعطى الأسبقية على المهلة المحددة، عندما تستجمع الظروف لذلك ويكون بالإمكان خلق آليات لحماية هوية الأشخاص الضعفاء المذكورين فيها.

75- وفي غامبيا، لم ينشر قط تقرير الأمم المتحدة والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا عن وفاة خمسين غانيا ومهاجراً في ظل ديكتاتورية جامع، رغم أن خمسة من الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة طلبته وأن الكشف عنه مصلحة قصوى لمجتمع في كلا البلدين⁽⁴²⁾.

76- ونظراً لأهمية القضايا المتصلة بالذاكرة بالنسبة للمجتمعات التي تسعى إلى التعافي من النزاعات الخطيرة أو فترات القمع المصحوبة بانتهاكات حقوق الإنسان و/أو القانون الدولي الإنساني، ينبغي للأمم المتحدة أن تتعاون لإعمال حقها في معرفة الحقيقة، بحيث تضع منهجية مفيدة للوصول إلى محفوظاتها: لا يمكن للمنظمة أن تتخلص من مبدأ والتزام هي من أضفى عليه طابعاً رسمياً وتطلب إلى الدول الامتثال له.

سابعاً - عسكرة (تسليح) الذاكرة من خلال شبكات التواصل الاجتماعي

ألف - التوازن بين الحق في الحصول على المعلومات وحظر التحريض على الكراهية

77- تاريخياً، ما فتئت المعلومات والذاكرة من القضايا السياسية الحرجة. وتلعب وسائل الإعلام دوراً حيوياً في توثيق ونشر الأحداث الحاسمة في الوقت الحقيقي: فوجود أربعة صحفيين في غيرنيكا⁽⁴³⁾ خلال الحرب الأهلية الإسبانية سمح بتغطية أول قصف جوي لمدينة وتدميرها، حيث أثبتوا حقيقة الهجوم الذي نفذته القوات الجوية الألمانية والإيطالية، في حين اتهمت دعاية فرانكو "المخربين" الشيوعيين أو الفوضويين بالمسؤولية عن الوقائع. وقد أطلعت مقالات روي غوتمان المنشورة في تموز/يوليه 1992 على صفحات صحيفة 'نيويورك نيوزداي'⁽⁴⁴⁾ العالم على وجود معسكرات الخزي للأسرى في البوسنة والهرسك؛ كما وثقت الصحافة عام 1994 الإبادة الجماعية لرواندا في الوقت الحقيقي⁽⁴⁵⁾.

(41) من الأمثلة الواضحة على ذلك صعوبة الوصول، في الواقع العملي، إلى محفوظات لجنة تقصي الحقائق في السلفادور، الموجودة في حوزة الأمم المتحدة.

(42) انظر <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24138> و <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=24141>.

(43) كان أربعة صحفيين في غيرنيكا في اليوم نفسه، هم جورج ستير (تائمز، لندن) ونيويورك تائمز، ونويل مونكس (ذي لندن ديلي إكسبريس)، وكريستوفر هولم (رويترز)، وماتيو كورمان (سو سوار).

(44) "Witness tells of Roy Gutman, New York Newsday, "Hidden Horror", 19 de julio de 1992 و "Serbian Death Camp", 19 de julio de 1992 و "For Muslim, Misery", 21 de julio de 1992.

(45) انظر على وجه الخصوص وسائل الإعلام الفرنسية عام 1994، Marc Le Pape, "Des journalistes au Rwanda. L'histoire immédiate d'un génocide", en Claudine Vidal y Marc Le Pape (eds.), "Les politiques de la haine: Rwanda, Burundi, 1994-1995", Les Temps Modernes, núm. 583, julio-agosto de 1995, págs. 161 a 180.

وفي الآونة الأخيرة، قضى صحافيو وكالة رويترز للأنباء أكثر من 500 يوم في السجن للإبلاغ على الفظائع المرتكبة في حق الروهينغيا في ميانمار⁽⁴⁶⁾.

78- وفي المقابل، يعرب المقرر الخاص عن قلقه البالغ إزاء إمكانية التلاعب بالخطير بالمعلومات والذاكرة على حساب حقوق الإنسان، وكذا وصم بعض المجتمعات المحلية، وخطابات التحريض على الكراهية التي تعزز بدورها ارتكاب أعمال العنف، بما فيها العنف الجماعي.

79- وإن العالم ليعج بالخطابات التمييزية والإثنية والقومية المتطرفة وخطابات الكراهية؛ كما يكثر التحريض على العنف على شبكات التواصل الاجتماعي، مما يساعد على تقاطب السلوكيات الاجتماعية وتطرفها، بما في ذلك أفعال العنف. وتبقى إجراءات الدولة الملموسة ضرورية لمواجهة هذه التحديات.

80- وتقدم خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف⁽⁴⁷⁾ توجيهات قيمة لضمان حرية التعبير⁽⁴⁸⁾ التي لا غنى عنها وإنفاذ التزام الدول بـ "حظر" أي تعبير يشكل تبريراً للكراهية، أو "تحريضاً" على التمييز أو العداوة أو العنف⁽⁴⁹⁾. ووضعت خطة عمل الرباط ستة معايير لتحديد الأفعال التي تشكل تحريضاً على الكراهية، وبالتالي فهي جرائم يجب حظرها. ألا وهي:

- (أ) السياق الذي يؤثر بشكل مباشر على العلاقة السببية أو القصد؛
- (ب) موقف المتكلم؛
- (ج) الهدف أو القصد، وهو ما يتطلب علاقة ثلاثية بين موضوع الخطاب، وهدف الخطاب، والجمهور؛
- (د) مضمون الخطاب؛
- (هـ) نطاق الخطاب، مثل طابعه العام أو غير العام ووسائل بثه؛
- (و) الاحتمال، بما في ذلك كونه وشيكاً، حيث يمكن إثبات وجود علاقة سببية مباشرة بين التحريض على الكراهية وأعمال العنف الملموسة.
- 81- ويشدد المقرر الخاص على أن تبرير الكراهية لا يمكن قبوله باسم الحق في الحصول على المعلومات ولا أي حق آخر من حقوق الإنسان.

باء- المسؤولية الجنائية للمنظرين والمسؤولين عن الدعاية

82- حددت محكمة نورمبرغ العسكرية الدولية بوضوح مسؤولية المنظرين الإيديولوجيين ومروجي الدعاية منذ عام 1946، وهي التي أدانت مؤسس صحيفة 'دير ستيمير' المعادية للسامية، يوليوس شترايخر. وقضت المحكمة في قرارها بأن قيامه بالتحريض على القتل والإبادة في اللحظة التي كان فيها اليهود يذبّحون في ظروف مروعة يشكل اضطهاداً واضحاً لأسباب سياسية وعنصرية ويدخل ضمن نطاق جريمة الحرب التي عرفها الميثاق، ويشكل جريمة ضد الإنسانية.

(46) www.voanews.com/world-press-freedom/profiles-reuters-journalists-who-exposed-myanmar-atrocities

(47) A/HRC/22/17/Add.4

(48) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 19.

(49) المرجع نفسه، المادة 20؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة 4.

- 83- وأدانت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بدورها بشدة اثنين من موظفي محطة الإذاعة والتليفزيون الحرة للتلال الألف⁽⁵⁰⁾ ومذيعي هذا الإذاعة بتهمة التحريض المباشر والعلني على جريمة الإبادة الجماعية، وعلى الاضطهاد بوصفه جريمة ضد الإنسانية، مؤكدة أن هذه الوسيلة لعبت دوراً أساسياً في تنفيذ الإبادة الجماعية. وأثبتت المحكمة وجود صلة مباشرة بين "وسائط إعلام الكراهية" وتذبيح مئات آلاف التوتسي.
- 84- ويسهل إفلات المنظرين الإيديولوجيين لخطاب الكراهية والتمييز ومروجي دعايته من العقاب بناء ذاكرة زائفة وجديرة بالنبذ أخلاقياً، تسهم في العنف وتوججه.

جيم- مسؤولية شبكات التواصل الاجتماعي وضرورة مواءمة القانون

- 85- تلزم استجابة مناسبة انطلاقاً من القانون الدولي والقوانين الوطنية لتطور تكنولوجيا المعلومات. فوسائط التواصل الاجتماعي التي تعبر الحدود تطرح مشاكل غير مسبقة، حيث يمكن أن يكون مقر شركات التكنولوجيا على بعد آلاف الكيلومترات من المكان الذي تبث إليه رسائل الكراهية ومن المكان الذي يوجد فيه السكان المدنيون المتضررون من آثارها العنيفة.
- 86- وقد أثبت التقرير النهائي للبعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق في ميانمار وجود تلازم بين التحريض على الكراهية على شبكات التواصل الاجتماعي ووسائط الإعلام الأخرى غير الحاسوبية، وبين العنف ضد الروهينغيا:

وتلقت البعثة معلومات تشير إلى أن الصلة بين خطاب الكراهية على الإنترنت وخارج الإنترنت وبين أعمال التمييز والعنف في العالم الحقيقي أكثر من مجرد صلة ظرفية. وكانت تظهر أنماط من الخطب وخطاب الكراهية في أماكن محددة شهدت العنف في وقت لاحق، وهناك أيضاً مؤشرات على ارتفاع في خطاب الكراهية على الإنترنت بدوره مع اندلاع العنف. وتبغى دراسة هذه الأنماط والمؤشرات دراسة مستفيضة⁽⁵¹⁾.

- 87- ويرى المقرر الخاص أنه حتى عندما لا تكون لشركات التكنولوجيا نية المشاركة في أعمال إجرامية، فإن ذلك لا يعفيها من مسؤوليتها عن توفير الأدوات اللازمة للرسائل التي يمكن أن تؤدي آثارها إلى عنف قد يؤثر على عشرات بل مئات الآلاف من الناس. ولا يمكن تبرير كون شبكات التواصل الاجتماعي تفلت من المسؤولية عندما يتبين أنها تصرفت بإهمال و/أو يسرت و/أو سمحت في شبكاتها بنشر رسائل كراهية تحرض على أعمال عنف تشكل جرائم دولية.

دال- الأخبار الزائفة (fake news)

- 88- ثمة ما يثير قلقاً مائلاً هو الانتشار الهائل للأخبار الزائفة التي يمكن أن تولد مناخات مواتية لنزوع الناس بشكل خطير نحو التشدد، مما يولد سياقاً ضاراً بالتعايش: فالمعلومات الزائفة ليست استثناء، بل هي بمثابة فُواق الديمقراطية. وهي تكشف وثقافاً انهميار القيم وانحلال المجتمعات. ولذلك، يجب التعامل مع غزوها للمجال العام بقلق لأنها، كما يعلمنا التاريخ، تسبق المآسي والحلقات الدموية والمذابح.

(50) Nahimana et al. (Media case) (ICTR-99-52), Mecanismo Residual Internacional de los Tribunales Penales، متاح على الرابط التالي: <https://unictr.irmct.org/fr/cases/ict-99-52>.

(51) A/HRC/39/CRP.2، الفقرة 1326.

89- والوضع خطير على نحو خاص في الدول الهشة، حيث غالباً ما تكون المؤسسات ضعيفة وحيث يستخدم السياسيون الخطاب الطائفي - سواء كان إثنيًا أو دينياً أو طائفيًا أو عشائريًا - والأخبار الزائفة للتلاعب بالهويات من أجل تعبئة المشاعر وتهمئة الظروف لنزاع عنيف. وهكذا، يمكن تسليح الذاكرة والمعلومات بسهولة.

90- وتمتلك وسائط الإعلام الجادة نظماً لمراقبة المعلومات، بدايةً فيما يتعلق بإنتاجها الخاص؛ وهكذا، عرفت مجلة 'نيويورك'، منذ إنشائها في عشرينات القرن الماضي، بصرامة وانضباط المكلفين بالتحقق من البيانات فيها. ولكن هذه ليست القاعدة العامة لوسائط الإعلام اليوم. ففي السنوات الأخيرة، اتخذت هذه الظاهرة بعداً جديداً مع تراجع مصداقية وسائط الإعلام، وظهور قنوات الأخبار على مدار الساعة، وصعود الإنترنت، وقوة الشبكات الاجتماعية (المليئة بالشائعات ونظريات المؤامرة)، وهو ما يتطلب التحقق من المعلومات. وجهود التحقق الموجودة لا تفي بغرض تعديل معتقدات ولا سلوكيات من يستهلكون وينشرون الأخبار الزائفة.

91- وقد سّنت بعض الدول قواعد - أو حاولت ذلك - لتنظيم الإنترنت، ولا سيما لاستبعاد خطاب الكراهية والأخبار الزائفة. وفي عام 2018، دخل قانون تحسين إنفاذ القانون في شبكات التواصل الاجتماعي (NetzDG)⁽⁵²⁾ حيز التنفيذ في ألمانيا، وهو ينص على فرض غرامات باهظة على المنصات التي لا تحذف رسائل الكراهية. وبحلول نهاية عام 2020، سيكون القانون موضوع دراسة لأثره من جانب الحكومة الألمانية. وفي فرنسا، سُن قانون مكافحة التلاعب بالمعلومات⁽⁵³⁾ في نهاية عام 2018، ولكن هناك أيضاً شكوك بشأن فعاليته.

هاء- التثقيف في مجال وسائط الإعلام

92- إن التثقيف في مجال وسائط الإعلام والاتصال في المدارس أمر بالغ الأهمية لمواجهة أضرار ووييلات الأخبار الزائفة، والتصدي لأزمة مصداقية وسائط الإعلام - التي ينبغي أن تكون أكثر صرامة - ولمنع تدخل الدولة أكثر مما ينبغي في تنظيم الإعلام. ومن خلال التثقيف يُعلّم الطلاب، في إطار من حرية التعبير، فك شفرة المعلومات والصور، وشحذ قدرتهم على التفكير النقدي، وتكوين آرائهم ومهاراتهم الأساسية اللازمة لمواطنة مستنيرة ومسؤولة داخل ديمقراطية⁽⁵⁴⁾. وكانت إحدى أولويات المفوضية الأوروبية السابقة للتثقيف الإعلامي، إلى جانب اعتماد مدونات قواعد السلوك من قبل المنصات الرقمية الرئيسية.

واو- المناخ الأخلاقي لعصر ما

93- يشكل نشر خطاب الكراهية والأخبار الزائفة جزءاً من اتجاه أوسع يتسم بالهجوم على تعددية الأطراف وحقوق الإنسان، وبصعود الأيديولوجيات الإقصائية والكارهة للأجانب القائمة على الأنانيات القومية. وفي عام 1942، انتهى ستيفان زفايغ من كتابة كتاب 'عالم الأمس' (El mundo de ayer)، واصفاً بشكل نقدي "المناخ الأخلاقي لعصره" باعتباره "انتحار أوروبا"، بأنه "أشنع هزيمة للعقل". ويسمح المناخ الأخلاقي لعصر ما، عندما يكون ضاراً، بالتعبير عن أفكار وسلوكيات كانت تعتبر حتى ذلك الوقت جديرة بالنهذ لأنها غير مقبولة للديمقراطية والأخلاق الإنسانية.

(52) انظر www.lemonde.fr/pixels/article/2019/07/04/lutte-contre-la-haine-en-ligne-l-impossible-bilan-de-la-loi-allemande_5485218_4408996.html

(53) متاح على الرابط التالي: www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000037847559; &dateTexte=&categorieLien=id

(54) في فرنسا، على سبيل المثال، مركز التثقيف بشأن وسائط الإعلام والاتصال، www.clemi.fr/

94- وفي مقدمة استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها لمكافحة خطاب الكراهية، يقدم الأمين العام، بالإضافة إلى إدانته لتصاعد كراهية الأجانب والعنصرية والتعصب ومعاداة السامية وكراهية الإسلام واضطهاد المسيحيين، ملاحظة مثيرة للقلق:

وأصبحت وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من أشكال الاتصال تستغل كمنابر لنشر التعصب. وما فتئ يتنامى زحف حركات النازيين الجدد ومؤيدي أيديولوجية تفوق العرق الأبيض. أما الخطاب العام، فبات يُستخدم كسلاح لتحقيق مآرب سياسية في شكل حُطْب تُوَجِّج المشاعر وتتسبب في وصم الأقليات والمهاجرين واللاجئين والنساء وكل ما يسمّى "الأخر" وتجريدهم من إنسانيتهم. وهذه ليست ظاهرة معزولة أو مجرد أصوات مدوية لعدد قليل من الناس يعيشون على هامش المجتمع. فتيار الكراهية بصدد التحول إلى ظاهرة عامة، تسود في الديمقراطيات الليبرالية كما تنفسي في الأنظمة الاستبدادية على حدّ سواء. ومع انهيار كل قاعدة من قواعدنا الأساسية، تهتز أركان إنسانيتنا المشتركة⁽⁵⁵⁾.

95- وفي الأماكن التي لا تزال النزاعات جارية فيها - لا سيما في الجمهورية العربية السورية واليمن - قامت الأمم المتحدة، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وغيرها من المنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام المستقلة، بل وحتى المواطنين، بتوثيق عمليات قصف العديد من المستشفيات والمدارس وغيرها من الأماكن المحمية، وهي أفعال تظهر تجاهلاً تاماً للقوانين الدولية؛ ومع ذلك، فإن إشهار هذه الفضائح والاحتجاجات لم تنجح في تغيير سلوك الجماعات المتحاربة⁽⁵⁶⁾، كما أنها لم تدفع مجلس الأمن إلى التدخل كما ينبغي.

ثامناً - التطور التدريجي للذاكرة وعدم التراجع

96- التدرج مبدأ يُسترشد به، في إطار المنظور الذي ينتصر للشخص، في القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽⁵⁷⁾. وتتطلب عمليات تخليد الذكرى بدورها تطويراً تدريجياً: ينبغي أن تتقدم على درب البحث عن الحقيقة، والوضع الفاعل لسياسات الذاكرة فيما يتعلق بما وقع من انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني. وتتطلب هذه السياسات برامج لجميع مستويات التعليم النظامي وغير النظامي، باعتبار ذلك التزاماً بضمان حقوق الإنسان ومنع وقوع انتهاكات في المستقبل، وذلك من خلال التحرك نحو ثقافة السلام. كما أنه من الضروري تعزيز العمليات المقبلة لتخليد الذكرى بمنظورات حقوق الإنسان المعاصرة، مثل النهج الجنساني، وكذا تنقيح عمليات تخليد الذكرى التي لم تفكر في ذلك لإدراجها على النحو الصحيح.

97- وبالمثل، لا يجوز السماح لا بالانتكاسات ولا بالتراجعات: إذ ينبغي نبذ نفي الوقائع المتصلة بسياسات الإبادة مثل المحرقة وحالات الإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم ضد الإنسانية المرتكبة في التاريخ، وكذا إيجاد المبررات للأنظمة التي نفذتها أو الإشادة بها نبذاً كاملاً واعتبار ذلك غير مقبول؛ ويقع على الحكومات وغيرها من السلطات العامة التزام بالامتناع عن الإدلاء بتعبيرات في هذا الاتجاه،

(55) https://www.un.org/en/genocideprevention/documents/advising-and-mobilizing/Action_plan_on_hate_speech_AR.pdf.

(56) www.icrc.org/en/document/yemen-attacks-health-care-facilities-must-stop

(57) Salvioli, Fabián, "La perspectiva pro persona como método hermenéutico para la aplicación del derecho internacional de los derechos humanos", en Jon-Mirena Landa Gorostiza (ed.), *Retos emergentes de los derechos humanos: ¿garantías en peligro?*, págs. 31 a 41, Valencia, ed. Tirant .lo Blanch, 2019

وهي تعبيرات منافية للأخلاق والالتزامات الدولية وتعيد إيذاء الضحايا وتسيء إلى المجتمع الدولي. وقد أعرب المقرر الخاص عن بالغ قلقه إزاء البيانات التي أدلى بها رئيس البرازيل والتي دافع فيها عن الديكتاتورية العسكرية التي عصفت بالبرازيل وشكك فيها في تقرير لجنة تقصي الحقائق⁽⁵⁸⁾.

98- وبهذا المعنى، لكل سياسة لتخليد الذكرى تُصمم وتُنفذ حدود تتمثل في عدم إبطال وعدم التقليل من شأن استنتاجات الآليات الشرعية المنشأة لتوضيح الوقائع - لجان تقصي الحقائق - و/أو المحاكم التي حاکمت المسؤولين عنها وحکمت عليهم.

تاسعاً - خاتمة وتوصيات

99- إن الالتزام باعتماد عمليات تخليد الذكرى في المجتمعات التي عانت من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وانتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني ينبع من مصادر رئيسية وثانوية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن ثم لا يمكن للحكومات أن تتخلص منه على أساس حجج تتعلق بالميزانية أو سياسية أو هيكلية أو متصلة بتركيز الجهود على مجالات أخرى من مجالات العدالة الانتقالية.

100- وتتطلب نظم العدالة الانتقالية سياسات قوية وفاعلة للذاكرة في إطار نُهج حقوق الإنسان من أجل التصدي بشكل مناسب لجرائم الماضي التي ارتكبتها الأنظمة الديكتاتورية أو الاستبدادية، أو الجرائم المرتكبة في إطار نزاعات مسلحة. ومن دون ذاكرة، لن تُعمل الحقوق في الحقيقة والعدالة والجبر الشامل إعمالاً كاملاً، ولن تكون هناك ضمانات بعدم التكرار.

101- ولهذا، فإن عمليات تخليد الذكرى المتصلة بالانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني تشكل الركيزة الخامسة للعدالة الانتقالية.

102- وتكتمل عمليات تخليد الذكرى آليات الحقيقة والعدالة والتعويضات و ضمانات عدم التكرار وليست بديلاً عنها. ولا ينبغي أبداً أن يوفر إنشاء آليات تخليد الذكرى ذريعة لإفلات من ارتكبوا انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان أو انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني من العقاب قانوناً أو ممارسةً.

103- والتدرج مبدأ يُسترشد به، ضمن المنظور الذي ينتصر للشخص، في القانون الدولي لحقوق الإنسان. وتتطلب عمليات تخليد الذكرى بدورها تطويراً تدريجياً يتقدم على درب البحث عن الحقيقة، والوضع الفعلي لسياسات ذاكرة متعلقة بالانتهاكات السابقة تراعي مختلف مجموعات الضحايا والمنظور الجنساني على نحو ملائم. ومن جانبه، يشكل مبدأ عدم التراجع المطبق على عمليات تخليد الذكرى حداً للأطروحات التي تنفي الانتهاكات أو تُشكك فيها والتي تسعى إلى إنكار مدى الانتهاكات السابقة والضرر الذي لحق بالضحايا.

104- وإن تخليد الذكرى عملية طويلة الأجل على الدولة أن تلعب فيها دوراً فاعلاً وحازماً. وينبغي للسلطات التي تقرر سياسات الذاكرة وتنفيذها أن تكفل تمثيلها لآراء الضحايا على النحو الصحيح ووضعها بالتعاون مع المجتمع المدني، ولا سيما منظمات حقوق الإنسان.

(58) هاجم الرئيس جابر بولسونارو العمل الذي قامت به لجنة تقصي الحقائق، التي أوضحت ملابسات 443 جريمة قتل وحالات اختفاء قسري ارتكبتها الديكتاتورية العسكرية. انظر البيان الصحفي للمقرر الخاص في الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=24431&LangID=E، و Nairara Galarraga Gortázar, "El presidente Bolsonaro cuestiona la verdad oficial sobre la dictadura de Brasil", *El País*, 31 de julio de 2019, elpais.com/internacional/2019/07/30/actualidad/1564516182_689279.html.

105- وينبغي أن تكون السياسة العامة المتعلقة بتخليد الذكرى متعددة الأبعاد وأن تشمل تدابير في الساحات العامة (النصب التذكارية، والمتنزهات، والساحات، وما إلى ذلك)، وأشكال التعبير الفني (المتاحف، والأعمال المسرحية، والحفلات، والمعارض التصويرية، وما إلى ذلك)، والنشر في وسائل الإعلام، والمظاهرات والإجراءات العامة للحكومة في تواريخ هامة، من بين أمور أخرى؛ وعلى المستوى التعليمي، تتطلب هذه السياسات برامج لجميع مستويات التعليم النظامي وغير النظامي، وإرساء ثقافة للسلام.

106- وتخترق عمليات تخليد الذكرى جميع جوانب الجبر الشامل - ولا سيما بعدا الترضية وضمانات عدم التكرار - بوصفها التزاماً جديداً للدول ناشئاً عن الانتهاكات المرتكبة.

107- ويتيح تخليد ذكرى الأزمنة الماضية التي تميزت بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني فرصة للتفكير في الحاضر وتحديد المشاكل المعاصرة المتصلة بالاستبعاد والتمييز والتهميش وإساءة استعمال السلطة، وهي غالباً ما تكون مرتبطة بثقافات سياسية سامة؛ ويسهم تخليد الذكرى في تطوير ثقافة قوامها الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان.

108- ويهدف حسن استخدام الذاكرة إلى إرساء "حقيقة حوارية"، أي تهيئة الظروف الملائمة لقيام مجتمع يسوده الحوار بشأن أسباب جرائم وعنف الماضي والمسؤوليات عنها وعواقبها المباشرة وغير المباشرة. ولا يمكن لعمليات تخليد الذكرى، في أي ظرف من الظروف، أن تنكر أو تحاول التقليل من خطورة الانتهاكات والجرائم المرتكبة التي وجدتها لجان تقصي الحقائق و/أو الإجراءات القضائية. وهذا الاستخدام الخادع للذاكرة غير مقبول ويتعارض مع الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان.

109- ويجب أن تحتل أصوات ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان حيزاً متميزاً في بناء الذاكرة. وسيساعد ذلك أيضاً على مكافحة محاولات إنكار و/أو التقليل من شأنها والتلاعب بها من جانب مرتكبي الانتهاكات والجماعات أو المصالح السياسية التي تسعى إلى إحياء العنف. وينبغي للسلطات العامة أن تمتنع عن الإدلاء بعبارات تنكر الوقائع وتنفى الانتهاكات وتعيد إيذاء الضحايا.

110- والهدف من عمليات تخليد الذكرى في حالات ما بعد النزاعات المسلحة هو تمكين السكان الضحايا من إعطاء معنى للماضي الوحشي، وتجنب مشاعر الانتقام، واستيعاب الانقسامات التي كانت موجودة، ونبذ الجرائم المرتكبة، وتقدير آليات العدالة، والتخفيف من حدة التوترات القائمة من خلال الدروس المستفادة، مما يسمح للمجتمع بالعيش في سلام في المستقبل.

111- وتخليد الذكرى، ولا سيما توثيق الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان في أوقات النزاعات أمر أساسي، لكنه يتطلب نهجاً مناسباً إزاء الضحايا الذين يجب أن يكونوا الفاعلين الرئيسيين في العملية، وينبغي إعلامهم بانتظام، وينبغي التعامل مع تطلعاتهم بأفضل طريقة ممكنة طالما استمر العنف.

112- وفي السياقات الانتقالية، لا يمكن لعمليات تخليد الذكرى أن تكون فعالة إلا إذا دعمت الهدف السياسي المتمثل في إرساء الديمقراطية وثقافة السلام. ويجب على الذين يديرون آليات العدالة الانتقالية أن يقيموا شراكات مع مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع المدني وأن يساهموا في تغيير ثقافة سامة قوامها العنف السياسي أو المواجهة أو التهميش.

113- وتكتسي حماية محفوظات أجهزة الدولة ومنظمات المجتمع المدني (لا سيما منظمات حقوق الإنسان) أهمية بالغة في العمليات الفعالة لتخليد الذكرى. ويجب أن تكون المحفوظات متاحة وفقاً للمعايير المعمول بها، ويجب على الحكومات أن تزيل الحواجز التي تحول دون إمكانية الوصول إليها.

114- ويجب على الأمم المتحدة أن تضع إجراءات لتقاسم المحفوظات الخاصة بها، التي تعد هامة لإلقاء الضوء على ماضي العديد من المجتمعات، والدعوة إلى الامتثال للحق في معرفة الحقيقة. وينبغي أن تضع، على وجه التحديد، منهجية سريعة للوصول، مع منح أولويات فيما يتعلق بموضوع البحث، وذلك للسماح للمجتمعات بمعرفة المزيد عن تاريخها.

115- وتنبغي مواءمة التشريعات الوطنية لكي تعكس أوجه التقدم التكنولوجي. ولا يمكن قبول خطاب الكراهية الذي يؤدي إلى العنف بحجة أن شبكات التواصل الاجتماعي هي من ينشر مثل هذه البيانات. وينبغي، عند حظر الأعمال الإجرامية التي تشكل تحريضاً على الكراهية، ضمان حرية التعبير ومعاينة المسؤولين عن التمييز أو العداوة أو العنف، وفقاً للمعايير الدولية. وينبغي أن يتضمن التعليم النظامي في المدارس والكليات والجامعات معارف بشأن أساليب التنقيف والمعلومات التي تعلّم فك رموز الإعلام، وشحن القدرات النقدية، وبناء آراء مستنيرة، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان.